



Respecting Human Rights to Ensure Effective Transitional Justice: The Right to Victims' Compensation as a Model

Faraj Ibrahim Ali Douma *

Department of Public Law, Faculty of Law, Bani Waleed University

احترام حقوق الإنسان لضمان عدالة انتقالية (الحق في تعويض الضحايا نموذجاً)

فرج إبراهيم علي دومة *

قسم القانون العام، كلية القانون، جامعة بني وليد، ليبيا

*Corresponding author: Faraj111112@gmail.com

Received: February 14, 2026

Accepted: April 06, 2026

Published: April 18, 2026

Abstract:

This research paper explores the critical role of respecting human rights as a fundamental pillar for ensuring the success of transitional justice processes, with a specific focus on the right to compensation for victims. The study addresses a central problem: the extent to which human rights standards contribute to effective transitions and the legal framework governing reparations. Employing an analytical-foundational methodology, the author examines international legal references and domestic frameworks to define the intersection between human rights—rooted in dignity and equality—and transitional justice mechanisms. The research highlights that while transitional justice seeks to address past violations through judicial and non-judicial measures, its legitimacy depends heavily on its adherence to human rights principles. On a practical level, the paper analyzes the right to redress in its substantive and procedural dimensions, encompassing material compensation, rehabilitation, satisfaction, and guarantees of non-repetition. It further underscores the significance of truth commissions in uncovering violations and acknowledging victims as a pathway toward social reconciliation. The study concludes that respecting human rights is a prerequisite for the viability of transitional justice. However, it acknowledges significant challenges posed by the scale of past abuses and the fragility of institutional frameworks during transitional periods. Finally, the paper advocates for clear reform strategies, the reinforcement of the rule of law, and intensified national and international cooperation to prevent future violations and ensure sustainable peace.

Keywords: Transitional Justice, Human Rights, Victims' Compensation, Reparation, Truth Commissions, Rule of Law.

المخلص

يتناول هذا البحث الدور الجوهري لاحترام حقوق الإنسان كركيزة أساسية لضمان نجاح مسارات العدالة الانتقالية، مع التركيز بشكل خاص على حق الضحايا في التعويض. تعالج الدراسة إشكالية مركزية تتمثل في مدى إسهام معايير حقوق الإنسان في تحقيق انتقال فعال، والإطار القانوني المنظم لجبر الضرر.

وباستخدام المنهج التحليلي التأسيلي، فحص الباحث المرجعيات القانونية الدولية والأطر المحلية لتعريف التقاطع بين حقوق الإنسان — المتأصلة في الكرامة والمساواة — وآليات العدالة الانتقالية. ويسلط البحث الضوء على أنه في حين تسعى العدالة الانتقالية لمعالجة انتهاكات الماضي عبر تدابير قضائية وغير قضائية، فإن شرعيتها تعتمد بشكل كبير على مدى التزامها بمبادئ حقوق الإنسان. وعلى المستوى التطبيقي، حللت الورقة الحق في جبر الضرر ببعديه الموضوعي والإجرائي، بما يشمل التعويض المادي، وإعادة التأهيل، والترضية، وضمائمات عدم التكرار. كما أكدت على أهمية لجان الحقيقة في كشف الانتهاكات والاعتراف بالضحايا كمسار نحو المصالحة المجتمعية. وخلصت الدراسة إلى أن احترام حقوق الإنسان يعد شرطاً أساسياً لفعالية العدالة الانتقالية. ومع ذلك، فقد أقرت بوجود تحديات جسيمة يفرضها حجم الانتهاكات السابقة وهشاشة الأطر المؤسسية خلال الفترات الانتقالية. وأخيراً، دعت الورقة إلى وضع استراتيجيات إصلاح واضحة، وتعزيز سيادة القانون، وتكثيف التعاون الوطني والدولي لمنع الانتهاكات المستقبلية وضمان السلام المستدام.

الكلمات المفتاحية: العدالة الانتقالية، حقوق الإنسان، تعويض الضحايا، جبر الضرر، لجان الحقيقة، سيادة القانون.

المقدمة

تعد مسألة احترام حقوق الإنسان وتحقيق العدالة الانتقالية من أبرز القضايا التي تشغل الفكر القانوني والسياسي في الدول التي تمر بمرحلة انتقالية بعد صراعات أو انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. فالعدالة الانتقالية ليست مجرد محاكمة أو تعويض فردي، بل هي عملية متكاملة تهدف إلى معالجة آثار الانتهاكات الماضية، وإرساء قاعدة صلبة لمستقبل ديمقراطي قائم على سيادة القانون والمساواة والحق في الحصول على العدالة. تكمن أهمية هذا البحث من جانب نظري في توضيح الإطار المفاهيمي لكل من حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية، وبيان العلاقة الوثيقة بينهما، حيث يشكل احترام الحقوق الإنسانية شرطاً أساسياً لنجاح أي عملية انتقالية نحو السلام والاستقرار. أما من الجانب العملي، فيتمثل الاهتمام في حق الضحايا في التعويض وجبر الضرر، باعتباره نموذجاً واقعياً يعكس كيفية تطبيق العدالة الانتقالية في حالات الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان. تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة على التساؤل الأساسي: ما مدى احترام حقوق الإنسان كضمان لتحقيق عدالة انتقالية فعالة؟ وما هو النظام القانوني الذي يكفل حق الضحايا في التعويض؟ ولتحقيق ذلك، اعتمد البحث على المنهج التحليلي التأسيلي الذي يمكن من دراسة المفاهيم الأساسية، وتحليل الآليات العملية لتحقيق العدالة الانتقالية، مع التركيز على تجارب لجان الحقيقة وآليات جبر الضرر كأتملة نموذجية.

1- تحديد موضع لدراسة

إن البحث في موضوع حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية يتطلب منا التعرف على ماهية حقوق الإنسان وماهية العدالة الانتقالية ومدى العلاقة بينهما ثم بيان الحق في تعويض الضحايا كنموذج حقيقي لهذه الورقة.

2- أهمية موضوع الدراسة

تكمن أهمية موضوع الدراسة من الناحية النظرية في فهم كل ما يتعلق بالأسس النظرية لحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية من حيث بيان الإطار المفاهيمي لكل من هذين المصطلحين أما من الناحية العملية فيكمن أهمية الموضوع في معرفة الحق في تعويض الضحايا حيث إن هذا الحق له بعدين بعد موضوعي وبعد إجرائي، خاصة في ظل وجود انتهاكات جسيمة وممنهجة لحقوق الإنسان.

3- إشكالية البحث:

إن البحث في موضوع حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية يثير إشكاليات عديدة ومتنوعة تتمثل في طرح التساؤل التالي: -

ما هو مدى احترام حقوق الإنسان لضمان عدالة انتقالية فعالة؟ وما هو النظام القانوني للحق في تعويض الضحايا؟
إن الإجابة على كل هذا التساؤلات هي الهدف الذي يصبو إليه الباحث من خلال هذه الورقة.

4- منهج البحث:

إن البحث في موضوع احترام حقوق الإنسان لضمان عدالة انتقالية فعالة يتطلب منا إتباع المنهج التحليلي التأسيلي حيث يعالج جزئية أخص في موضوع على قدر كبير من الأهمية بمكان وهو من موضوعات القانون الدولي لحقوق الإنسان، حيث أصبحت قضايا إقرار العدالة الدولية ذات العلاقة بملفات العنف والاختفاء القسري شأناً دولياً على نطاق واسع ومتزايد ويتجاوز السياسات المحلية الخاصة بكل دولة على حدة.

المطلب الأول: - الإطار المفاهيمي لحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية

يتم التعرض في هذا المطلب إلى بيان مفهوم حقوق الإنسان وبيان مفهوم العدالة الانتقالية كمفاهيم أساسية تقوم على احترام دولة القانون والمؤسسات، فلا بد من احترام حقوق الإنسان لضمان عدالة انتقالية فعالة وناجعة.

الفرع الأول: مفهوم حقوق الإنسان

يشكل مفهوم حقوق الإنسان أحد أكثر المفاهيم إثارة وغموضاً (1) وقد عرف بعض الفقهاء حقوق الإنسان بكونها جملة من الحقوق لا يستقيم العيش بدونها (2).

واعتبر الفقيه (رينيه كاسان)، أحد محرري الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أن حقوق الإنسان تشكل فرعاً خاصاً من العلوم الاجتماعية، موضوعه دراسة العلاقات بين الأشخاص على أساس الكرامة البشرية وضبط الحقوق والقدرات التي يكون مجموعها ضرورياً لنمو وازدهار شخصية كل كائن بشري (3). وهناك من رأى أن حقوق الإنسان واجبة (الصيقة)، لكل شخص بعض النظر عن دينه ومعتقداته ولونه وجنسه وأصله ورأيه ومكانته الاجتماعية (4).

احترام حقوق الإنسان تتجسد في الشرعية بفرعها التقليدية لضمان محاكمة عادلة والشرعية الانتقالية لعدم تجاوز انتهاكات الماضي والمتمثلة في لجان الحقيقة إلى جانب الحق في تعويض الضحايا.

يعتبر فقهاء القانون أن الدولة التي سودها القانون تكفل أفضل ضمان لاحترام حقوق الإنسان، ولكن تطبيق القانون في البيئات ما بعد الصراع امر صعب جداً إذ تعاني هذه الدول في الفترات الانتقالية من الأطر القانونية ومؤسسات العدالة المدمرة والمعطلة تماماً، وبالتالي هناك جهود كبرى على حكومات ما بعد الصراع اتباعها للامتثال للقانون الوطني، لذلك تحتاج هذه الحكومات إلى المساعدة لإحداث تغييرات في نظام العدالة بشكل عام، ولكن قد يتعذر تحديد القانون الوطني المطبق بعد حالات الصراع.

ينطوي نهج حقوق الإنسان في رصد النظم القانونية على تحليل القانون الوطني والممارسات الوطنية للتحقق من امتثالها للمعايير الدولية، وفي الحالات الذي يفي فيها القانون الوطني بالمعايير الدولية، يتركز الاهتمام على ما إن كانت الممارسات الفعلية لا تتعارض مع القانون الوطني (5).

إن من أهم حقوق ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان معرفة حول الأسباب والظروف التي ارتكبت خلالها التجاوزات والجرائم التي رتب عليها الحاق الضرر بهم بكافة صورته المادية والمعنوية، ويتسع هذا الحق خلال فترات العدالة الانتقالية ليشمل المجتمع كله وقد اتخذت المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان

1- Jean-Luc Mathieu, «La défense internationale des droits de l'homme», Presses Universitaires de France, Que sais-je, non numéroté, Paris, 1993, p.34, et s.

2 - Jean Rivero, «Les libertés publiques», Presses Universitaires de France, 1973, Paris p.34 et s.

3 - عبد الله الأحمدى، حقوق الإنسان والحريات العامة في القانون التونسي، شركة أوربيس للطباعة والنشر، تونس 1993، ص 17 و 18.

4 - فريد بن جحا، كونه حقوق الإنسان، مجمع الأطرش للكتاب المختص، تونس 2013، ص 12

5 - ماهر عبد المولى، حقوق الإنسان والحريات العامة في تونس جدلية التأصيل والتحديث، مجمع الأطرش للكتاب المختص، تونس 2014، ص 3.

مجموعة من الأحكام ضد عدد من الدول في قضايا تتعلق بحالات الاختفاء القسري ولهذه الأحكام أهمية بالغة من حيث إنها تجعل من الاختفاء القسري جريمة في القانون الدولي. في ظل تطور ثقافة حقوق الإنسان التي اتخذت خلال العقود القليلة الماضية بعد دولياً متزايداً وانتشار الثقافة الديمقراطية بشكل عام والثقافة الحقوقية بشكل خاص أصبحت العلاقة بين مفهوم العدالة الانتقالية والقانون الدولي الإنساني وثيقة جداً، وإذا كان أحد أهم أهداف العدالة الانتقالية هو التصدي للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان يشكل المحور الأساسي للقانون الدولي الإنساني فإنه يعني أساساً بوضع القواعد اللازمة للتصدي لتلك الانتهاكات التي تقع أبان الصراعات المسلحة الدولية منها وغير الدولية ومحاسبة مرتكبي تلك الانتهاكات.

الفرع الثاني: مفهوم العدالة الانتقالية

كلمة العدالة هنا مشتقة من العدل والعدل لغة الإنصاف، فيقال: عدل القاضي والوالي عدلاً وعدالة وعدولة ومعدلة (بفتح الدال) ومعدلة (بكسر ها) - أنصف ضد جار - ويقال أيضاً وهو يقضي بالحق ويعدل فهو عادل وعدل، وعدل الشيء والحكم، أقامه. والميزان سواه والعدل ضد الجور، وهو أيضاً ما قام في النفوس أنه مستقيم، وهو كذلك المثل والنظير والسوية والاستقامة. وفي الفرنسية تستعمل بالمقابلة للعدل والعدالة، وهي لاتينية الأصل وتعني الشكل أو المظهر للشيء الصحيح.

وقد اهتمت النظريات والفلسفات من اشتراكية ورأسمالية وديمقراطية، وصولاً إلى العدالة الاجتماعية بهذا المبدأ الأساسي في بحثها عن هدف السعادة كل بطريقتها الخاصة التي وضعتها للارتقاء بالوضع البشري، وتجسيد علاقات عادلة بين الناس والتوصل إلى عقد اجتماعي مع من يتولون مقاليد الحكم في البلاد.⁽¹⁾ ويعتبر العدل لدى جميع الأمم والشعوب المتحضرة وغير المتحضرة، الفضيلة الأولى التي يقوم عليها المجتمع، وهو في الواقع الأساس الذي يبني عليه الإنسان كيانه العائلي، ثم القبلي، ثم الشعبي، لارتكازه على المبدأ القائل بوجوب الاحترام المطلق لحقوق الغير وعدم مسها من قريب أو من بعيد.⁽²⁾

إن وضع نظام للعدالة يعزز سيادة القانون وهو مبدأ الحكم يكون فيه جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات والقطاعات العام والخاص، بما في ذلك الدولة ذاتها، مسؤولين أمام قوانين صادرة علناً، وتطبق على الجميع بالتساوي ويحتكم في إقرارها إلى قضاء مستقل، وتتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ويقضي هذا المبدأ كذلك اتخاذ تدابير لكفالة الالتزام بمبادئ سيادة القانون، والمساواة أمام القانون والمسؤولية أمام القانون والعدل في تطبيق القانون، والفصل بين السلطات، والمشاركة في صنع القرار، واليقين القانوني، وتجنب التعسف والشفافية الإجرائية والقانونية.⁽³⁾ وهو ما يعني إرساء مؤسسات تمكن المواطن من المشاركة في الحياة السياسية وأخذ القرار.⁽⁴⁾

مفهوم العدالة الانتقالية يربط بين مفهومين هما العدالة⁽¹⁾ والانتقال⁽⁵⁾ بحيث يمكن فهم كلمة انتقالية بسهولة. فهي تعني بأن النظام القديم يحتضر بينما لم يولد النظام الجديد بعد، بينما هناك من يرى أن كلمة انتقالية هي الفترة التي تكون بين نظام سياسي وولادة نظام جديد.

وعندما تنتقل إلى مصطلح "عدالة" تصبح المسألة أكثر مثاراً للجدل. هناك بطبيعة الحال أنواع مختلفة من العدالة، كثيراً ما يشار إلى أنها جزئية أو تعويضية أو توزيعية، أو حتى أنها تحول اقتصادي واجتماعي، وفي نظر من يلتزمون بالعدالة الجنائية، قد لا ترقى العدالة الانتقالية إلى هذه المرتبة، ويلزم إذا تحديدها

1 - ديفيد جونسون ترجمة مصطفى ناصر مختصر تاريخ العدالة، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت أبريل 2012، ص 9.

2- إبراهيم حداد، العدالة الاجتماعية عند العرب، دار الثقافة، بيروت، لبنان، 1963، ص 12.

3 - Conseil de Sécurité des Nations Unies, S2 2004/616, 23 aout 2004.

4- CAMAU Michel, Passion démocratiques et avènement du doute à propos des processus contemporain de démocratisation, Centre d'études et recherches sociales économique et sociales de Tunis, CERES, Série sociologie, n° 19, Tunis, 1991.

5 - Le terme justice vient du latin justitia «justice», dérivé de justus, « conforme au juste, lui-même de jus/ juris « (le) droit ». L'idée de justice est commune à toutes les cultures et englobe généralement les concepts d'équité et d'égalité des résultats. Le terme renvoie également à l'idée de stabilité, de modération. Autrement dit, la justice symbolise cette recherche se la paix sociale à travers la continuité et sérénité de sa mission. La réflexion sur la fonction symbolique de la justice s'est d'ailleurs

بدقة بالغة لتفادي تباعدها عن قوة ومشروعية العدالة الجنائية، على المستوى الوطني والدولي على حد سواء.⁽¹⁾ لذلك هناك من يرى أن العدالة الانتقالية مفهوم زبقي (مرن) يعني⁽²⁾ تحقيق العدالة أثناء المرحلة الانتقالية التي تمر بها دولة من الدول،⁽³⁾ لكنها اشترك مع العدالة التقليدية في إرجاع الحق أو بعض الحق إلى من انتهكت حقوقه لسبب من الأسباب ولا سيما ما تعلق منها بالأسباب السياسية، لذلك يقع الخوض في هذه العدالة في الفترات الانتقالية مثل تغيير نظام الحكم أو تغيير الحاكم أو تغيير حاكم السياسة ما كان يستبدل سياسة الانغلاق والقمع، بسياسة تحرر وانفتاح توأمتها إصلاحات وجبر الأضرار لضحايا الانتهاكات الخطيرة التي كثيراً ما تكون جماعية، وإن اختيار نهج العدالة الانتقالية لا يتناقض مع اللجوء إلى العدالة الجنائية في المستوى الوطني وحتى الدولي.⁽⁴⁾

أصبحت قضايا إقرار العدالة الانتقالية بالخصوص في السنوات الأخيرة ذات العلاقة بملفات العنف السياسي الاختطاف التعذيب الاختفاء القسري، شأناً دولياً على نطاق واسع ومتزايد ويتجاوز السياسات المحلية الخاصة بكل دولة على حدة.

إن تعريف العدالة الانتقالية يختلف. بين الدول الأنجلوسكسونية والفرنكوفونية إذ يأخذ الإطار المجتمعي على مستوى الدول الأنجلوسكسونية خلاقة للمفهوم الفرنكوفونية الذي حدده في الجانب المؤسسي أي القضائي.⁽⁴⁾

ففي وثيقة بعنوان تاريخ العدالة الانتقالية ونظريتها جاء فيها ما يلي: تقوم العدالة الانتقالية على معتقد مفاده أن المطالبة بالعدالة الجنائية ليست شيئاً مطلقاً، بل يجب أن تتم موازنتها بالحاجة إلى السلم والديمقراطية والتنمية العادلة وسيادة القانون. إن العدالة الانتقالية نتاج للخطاب الدولي حول حقوق الإنسان، وتشكل جزءاً منه، غير أن هناك ثلاث خصائص في تمييز مفهوم العدالة الانتقالية عن مفهوم حقوق الإنسان واستقلاله بذاته.

1. التركيز على الشمولية في التعامل مع ارث الانتهاكات، وأهداف وأدوات العدالة الانتقالية تتجاوز المحاسبة المعروفة على انتهاكات حقوق الإنسان من خلال المحاكمات.
2. الأولوية التي يحظى بها التوازن والإدماج، فالعدالة الانتقالية لا تسعى إلى عدالة بأثر رجعي بأي ثمن، ولا تركز على المحافظة على السلام على حساب حق الضحايا في العدالة، بل تركز عوضاً عن ذلك على إرساء توازن بين الأهداف على اختلافها وتنافسها.
3. التركيز على منهج يركز على الضحايا للتعامل مع ماضي عنيف، سواء من حيث مساره أو نتائجه.⁽⁵⁾

إن المركز الدولي للعدالة الانتقالية يعرفها بمجموعة التدابير القضائية وغير القضائية التي قامت بها دول مختلفة من أجل معالجة ما ورتته من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وتتضمن هذه التدابير الملاحقات القضائية ولجان التحقيق وبرامج جو الضرر وأشكال متنوعة من إصلاح المؤسسات.⁽⁶⁾

¹ - erichie ces dernières années et l'ont bien montré. » DRAI(P), « Le rôle et la place du juge en France aujourd'hui, RRJ, n°3, 1991, pp. 595-603; OST(F), « Jupiter, Les deux figures du juge », Le Débat, n°75, 1993, pp.164-173; SALAS, Le Hercule, Hermès trois modèles de juges P.BOURETZ (dir), La force du droit: panorama des débats contemporains, Esprit, Paris, 1991, pp.241-272;CAYLA(O.), aujourd'hui, n°34, 2001, pp. 61-71

La transition est un moment clef qui permet de passer < de la contestation des pouvoirs dictatoriaux fortement personnalisés...a un régime politique stable de liberté et d'état de droit, garantissant le renouvellement de la classe dirigeante et la moralisation de la vie public ». Fabrice Hourquebie, professeur de droit public à l'Université des sciences sociales de Toulouse, « La notion de justice transitionnelle -telle un sens? p.3 in www.droitconstitutionnel.org/congresParis. (Consulté le 7 novembre 2008).

² - رضوان زيادة ومعزز الفجيري العدالة الانتقالية مدخل لإعادة تأسيس شرعية الدولة العربية، صحيفة النعم 16/09/2007

³ - أحمد شوقي بنوب، دليل حول العدالة الانتقالية، سلسلة أدلة تدريبية، المعهد العربي لحقوق الإنسان، سبتمبر 2007

⁴ - De Villemeur (V), La gouvernance démocratique, Paris, Karthala, 2007, p.503-504.

⁵ - عبد الكريم عيد اللاوي، تجربة العدالة الانتقالية في المغرب، مرجع سابق، ص16.

⁶ - http www.iclj.org/ar/about/transitional justice - المركز الدولي للعدالة الانتقالية

أن العدالة الانتقالية تتجلى في مسألة مواجهة الماضي واستقصاء الحقائق ومحاسبة مرتكبي الجرائم وتحقيق العدالة، وبصفة عامة العدالة الانتقالية تبرز طريقة المجتمعات التي في حالة انتقال من الحرب إلى السلام أو من نظام سلطوي إلى نظام ديمقراطي.⁽¹⁾

العدالة الانتقالية ليست مطلباً قضائياً عادياً اكتسب صبغة دولية. وليست مجموعة مطالب حقوقية بل مجموعة من المقترضات المعقدة التي يتكامل فيها المطلب القضائي بالتشريعي، والسياسي والحقوقى والإنساني.

أن العدالة الانتقالية هي عدالة خاصة وقعت ملاساتها مع ظرف زمني استثنائي.⁽²⁾ إن العدالة بشقيها الانتقالي والتقليدي تلتقي في أنها الشرط الأساسي في إعادة بناء الدولة إذ أنها عدالة في اتجاهين الماضي والمستقبل.

كما أن العدالة الانتقالية عادة ما ترتبط بمرحلة حاسمة وهي آلية لتأمين الانتقال من مرحلة القمع والشمولية والاستبداد إلى مرحلة الديمقراطية، وهي وسيلة لرأب صدع وتوحيد المجتمع ومنع تكرار الممارسات القمعية في المستقبل.

إن ارتباط العدالة الانتقالية بحقوق الإنسان يجعل كل منهما له تأثير وضمان لفاعليته، حيث أن احترام حقوق الإنسان تضمن عدالة انتقالية فعالة في حين أن العدالة الانتقالية ضمان للمحاسبة عن انتهاكات حقوق الإنسان.

المطلب الثاني:- الحق في تعويض الضحايا

إن الحق في جبر الضرر له بعد مزدوج بمقتضى القانون الدولي، بعد موضوعي ينبغي أن يترجم إلى واجب بتوفير جبر عن الضرر المتكبد، وذلك في شكل الإعادة إلى الوضع الأصلي، والتعويض، وإعادة التأهيل والترضية، وبحسب الأحوال تقديم ضمانات بعدم التكرار. وبعد إجرائي كعامل مساعد في تأمين هذا الجبر الموضوعي. وهذا البعد الإجرائي مدرج ضمن فكرة الواجب في توفير سبل انتصاف محلية فعالة بنص صريح في معظم أهم أدوات حقوق الإنسان.

الفرع الأول: الاعتراف بالأضرار والمتضررين

ويعتبر الاعتراف بالأضرار والمتضررين من أولى الخطوات للوصول إلى هذا الهدف. وجبر الضرر أيضاً له تاريخ، غير أنه وإلى فترة قريبة لم يحظى باهتمام شامل بما فيه الكفاية. شكل جبر الأضرار الفردية التي منحتها جمهورية ألمانيا الفيدرالية مرحلة حاسمة في تاريخ جبر الأضرار.

1. مفهوم جبر الضرر.

يعرف الضرر على مستوى التشريعات الداخلية بأنه ذلك الأذى الذي يلحق بالشخص في حق من حقوقه، أو في مصلحة من مصالحه المشروعة، سواء في جسمه، أو في عاطفته، أو في شرفه أو في عرضه أو في ماله، أو في حريته، أو في غيره...⁽³⁾

إن المبادئ الأساسية والقواعد الإرشادية الخاصة بحق التعويض عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان وعن الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي، تؤكد أن ضحايا تلك الانتهاكات لهم الحق في الحصول على تعويض فوري ومناسب وذو فاعلية.⁽⁴⁾

ويقصد ببرامج جبر الضرر أن تجبر (جزئياً) الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان، وليس الانتهاكات الفردية والاستثنائية. ولهذا أثار بعيدة المدى. ذلك أنه يوحي بأن المجموعة الشاملة للمستفيدين المحتملين كبيرة وأنه من المحتمل أن يكونوا قد عانوا من أشكال شتى ومتعددة من الإيذاء. كما يعني أن برامج جبر الضرر لا يمكن أن تقدم نفس الإسهام في تقوية سيادة القانون بنفس الشكل كما لو كانت تقوم

¹ - Freeman, (M) Qu'est ce que la justice transitionnelle. Bruxelles Centre international de Justice Commissariat aux Droits de Thomme, 2003, P.1.

² - محمد سعيد، أعمال العدالة الجزئية والعدالة الانتقالية، الملتقى الدولي مائوية المجلة الجزائية الماضي والحاضر والمستقبل، منشورات مجمع الأطرش للكتاب المختص، 2016، ص654.

³ - إيمانويلا شيار جيلارد، إصلاح الأضرار الناتجة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني، المجلة الدولية للصليب الأحمر، مختارات من إعداد 2003، ص 106-107.

⁴ - الحمد شوقي بنوب، دليل حول العدالة الانتقالية، المعهد العربي لحقوق الإنسان، سبتمبر 2007، ص 98 طبقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 147/60 بتاريخ 16 ديسمبر 2005.

بجبر انتهاكات استثنائية أو قواعد عرفية بصفة عامة، ويتمثل جزءاً مما يلزم خبره في الحالات التي تثير القلق هنا، ليس فقط في العدد الكبير من الانتهاكات الفردية، وإنما أيضاً الانتهاكات التي تحدث بأساليب منهجية، إما نتيجة انتهاج متعمد لسياسات تصفية أو كأثار يمكن التنبؤ بها لخيارات أخرى، وينبغي للتعويضات في هذه السياقات ألا تقوم فقط بإقامة العدالة للضحايا، وإنما أن تسهم أيضاً في إعادة إنشاء النظم الأساسية للقواعد، بما في ذلك قواعد العدالة، والتي يلحقها الضعف حتماً خلال أوقات النزاعات أو الاستبداد.⁽¹⁾

يجب التأكيد على أنه يمكن استخدام آلية التقصي والتدقيق لاستعادة ثقة المواطنين في المؤسسات والعمل على منع تكرار ممارسة العنف والاستبداد من قبل المؤسسات العامة للدولة.

2. لجان الحقيقة

تتسم لجان الحقيقة والمصالحة بكونها هيئات وطنية رسمية محدثة، بمقتضى قانون صادر في نطاق الصلاحيات القانونية لرئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو البرلمان، أو في نطاق اتفاق سلام كان من نتيجته إصدار اتفاق إطار، بين أطراف داخلية، أو بينها من جهة والأمم المتحدة من جهة أخرى بوصفها جهة مشرفة.

إن كل لجان الحقيقة تعتبر لجان فريدة من نوعها، من حيث خضوعها واستجاباتها لحاجيات البلد الذي تنوي العمل فيه، فإن لجان الحقيقة في نهاية الأمر، تعدو أن تكون واحدة من آليات عديدة متوفرة للبلدان التي تخوض عملية التحول، والتي تسعى إلى تعزيز الديمقراطية وحكم القانون.⁽²⁾

كما تشترك لجان الحقيقة في الكشف عن حقيقة الانتهاكات من حيث التصدي للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان،⁽³⁾ من حيث التحري، بجمع القرائن والأدلة والبراهين والشهادات من كافة المصادر المتنوعة وتحليلها في ضوء معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني حسب الحالة. وتحليلها في ضوء السياقات العامة أو الخاصة المرتبطة بها، ومن حيث أثارها المباشرة على الضحايا والمجتمع. كما تساهم لجان الحقيقة بشكل فعال في تطوير آليات ودور وفعالية المجتمع المدني وتقديم تجارب العدالة الانتقالية إسهامات متنوعة من حيث تنمية وتقوية أدوار المجتمع المدني.

لقد ظلت لجان الحقيقة تركز تحقيقاتها تقليدياً على التجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان كالتعذيب والاختفاء القسري والقتل بدون محاكمة والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية الخ... وكذلك على انتهاكات القانون الإنساني الدولي وجرائم الحرب.

بعد إنهاء أعمال لجان الحقيقة تقوم بإصدار تقرير نهائي.

ويبلغ عمل لجنة الحقيقة ذروته بصدر التقرير النهائي عنها، وهي عبارة عن السجل الرسمي المكتوب لأعمال اللجنة والنتائج التي خلصت إليها. وينبغي أن يصبح هذا التقرير مرجعاً مهماً للدارسين وصناع السياسات والمؤرخين للسنوات التي تلي صدوره.

الفرع الثاني: إقرار التعويض وجبر الضرر

من بين أعظم التحديات التي تواجهها برامج جبر الضرر في أين تحدد بالضبط التعويض النقدي، وتختلف الممارسات اختلافاً كبيراً. من بلد في آخر.

والتعويض هو إصلاح الضرر الواقع على شكل دفع مبالغ نقدية، ويتم اللجوء إلى التعويض إذا تعذر إعادة الحال إلى ما كانت عليه ويشمل ما لحق المدعي من خسارة وما فاتته من كسب.⁽⁴⁾

ولا جدل في أن انتهاك حقوق الإنسان وحرياته الأساسية عن طريق ما يتم ارتكابه من جرائم دولية لا يزيله أي تعويض، فهي من قبيل الأضرار التي لا يمكن معها إعادة الحال إلى ما كانت عليه قبل وقوع الانتهاك،⁽⁵⁾

1 - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، أدوات سيادة القانون اللازمة للدول الخارجة من الصراعات، برامج جبر الضرر، نيويورك وجنيف، 2006، ص 10.

2 - Mark Freeman and Pricilla b, Truth Telling: Reconciliation after violent conflict" IDEEA, Stockholm, ترجمة المركز الدولي للعدالة الانتقالية المصاحبة 2003 Sweden

3- Ruffin Viçlere Mabiala, La justice dans les pays en situation de post-conflit: Justice Transitional, Op. Cit. p. 162.

4 - عبد العزيز مخيمر عبد الهادي العدوان العراقي على البيئة بدولة الكويت في ضوء أحكام القانون الدولي، مجلة الحقوق السنة 15 العدد 1 مارس 1901، ص 256.

5 - نجاه احمد إبراهيم المسؤولية الدولية عن انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2009، ص 256.

وبالرغم من هذا، فإن تحصل الضحية على حقه في الجبر وتعويض ضرره يخفف من معاناته ويرفع من معنوياته المتحطمة جراء الجريمة المرتكبة.⁽¹⁾

مستويات التعويض

إن برامج التعويضات لم تنزل من الناحية التاريخية مجحفة بشكل ظاهر وحتى تلك التي قامت ببذل جهد جاد لتقديم جبر للضحايا بالرغم أنها تمنح تعويضاً لنفس الضحايا أقل مما كانوا سيحصلون عليه إذا كسبوا قضية في محكمة تنظر في قضاياهم بشكل منفرد.

التعويض المناسب، يشير إلى أشكال وطرق الجبر التي ينبغي أن تكون مناسبة، مع الأخذ في الحسبان، الضرر، والضحايا، والانتهاكات، والمجتمع ككل.

إن واجب التعويض المناسب عن الضرر يعتبر مبدأ من مبادئ القانون الدولي ويقتضي جبراً كاملاً للأضرار التي لحقت الضحية، ويقصد بالجبر الكامل الجبر المتناسب مع جسامة الانتهاك والأذى الناجم عنه، لأن تفاهة الجبر يمكن أن تشكل في حد ذاتها انتهاكاً.

والغرض من الجبر الكافي والفعال والفوري هو تعزيز العدالة من خلال معالجة الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان أو الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي.

فالتعويض إذن عنصر أساسي. من عناصر العدالة الانتقالية، وتزداد فاعليته عندما يقترن بإجراءات تكميلية أخرى، مثل الكشف عن الحقيقة، وإصلاح المؤسسات، وآلية المحاسبة.

الخاتمة

بعد لانتهاج من هذه الورقة تم التوصل إلى مجموعة من النتائج وهي: -

- 1- إن احترام حقوق الإنسان في الفترات الانتقالية ضمان للعدالة الانتقالية فعالة.
- 2- تعتبر آليات العدالة الانتقالية عبر العالم اليوم إدانة دولية قوية ومناهضة عالمية واسعة النطاق، لكل أشكال الماضي العتيق الذي أنبني على الاستعمار أو الحروب الأهلية، أو انتهاك حقوق الإنسان في الحياة والحرية والعدالة، أو العنف السياسي بأنواعه المختلفة لكنها تبقى عاجزة في كثير من الأحيان عن إرجاع كل الحقوق لأصحابها نظر للحجم الكبير لانتهاكات حقوق الإنسان والعدد المهول من ملفات الفساد في مختلف الميادين تجعل لجان الحقيقة عاجزة في فترة الانتقال الديمقراطي من القيام بعملها على أحسن وجه.
- 3- تطبيق آليات العدالة الانتقالية مثل لجنة الحقيقة أو ملاحقة جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية أو دفع التعويضات للضحايا تطلب دراسة ومناقشة دقيقة.
- 4- يجب أن تكون هناك تحديد الاستراتيجية والأولويات والبحث عن أفضل الطرق لتنظيم مراحل الإصلاحات رغم صعوبة المرحلة نظراً لعدم وجود صياغات جاهزة من جهة ولقصر الفترة الزمنية من ناحية أخرى يتطلب من جميع الأطراف الدولية والوطنية تضاعف الجهد في هاته الفترة بالذات لأن استمرار غياب الأمن والخروج عن القانون والفساد تقوض كل جهود حفظ السلام، وبالخصوص تحول دون ترسيخ الاحترام لحقوق الإنسان.

Compliance with ethical standards

Disclosure of conflict of interest

The authors declare that they have no conflict of interest.

قائمة المراجع

أولاً: الكتب

- [1] الأحمدى، عبد الله. (1993). حقوق الإنسان والحريات العامة في القانون التونسي. شركة أوربيس للطباعة والنشر.

¹ - زينب زردازي، حقوق ضحايا الجرائم الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، كلية الحقوق بن عكنون- الجزائر، 2013، ص 75.

[2] إبراهيم، نجاتة أحمد. (2009). *المسؤولية الدولية عن انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني*. منشأة المعارف.

[3] بني جحا، فريد. (2013). *كونية حقوق الإنسان*. مجمع الأطرش للكتاب المختص.

[4] بنيوب، أحمد شوقي. (2007). *دليل حول العدالة الانتقالية*. المعهد العربي لحقوق الإنسان.

[5] جونستون، ديفيد. (2012). *مختصر تاريخ العدالة* (مصطفى ناصر، مترجم). عالم المعرفة.

[6] حداد، إبراهيم. (1963). *العدالة الاجتماعية عند العرب*. دار الثقافة.

[7] سرحان، عبد العزيز. (1998). *الإطار القانوني لحقوق الإنسان في القانون الدولي*. دار الهناء للطباعة.

[8] عبد العزيز، قادري. (2003). *حقوق الإنسان في القانون الدولي والعلاقات الدولية: المحتويات والآليات*. دار هومه للنشر والتوزيع.

[9] عبد المولى، ماهر. (2014). *حقوق الإنسان والحريات العامة في تونس: جدلية التأصيل والتحديث*. مجمع الأطرش للكتاب المختص.

ثانياً: الرسائل العلمية

[10] زرداوي، زينب. (2013). *حقوق ضحايا الجرائم الدولية* [مذكرة نيل شهادة الماجستير في الحقوق، كلية الحقوق بن عكنون].

ثالثاً: الدوريات والتقارير

[11] زيادة، رضوان، والفجيري، معتر. (2007). *العدالة الانتقالية مدخل لإعادة تأسيس شرعية الدولة العربية*. صحيفة النعم.

[12] سعيد، محمد. (2016). *أعمال العدالة الجزئية والعدالة الانتقالية*. *الملتقى الدولي مائوية المجلة الجزائرية الماضية والحاضر والمستقبل*.

[13] شيار جيلارد، إيمانويلا. (2003). *إصلاح الأضرار الناتجة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني*. *المجلة الدولية للصليب الأحمر*.

[14] عبد الهادي، عبد العزيز مخيمر. (1901). *العدوان العراقي على البيئة بدولة الكويت في ضوء أحكام القانون الدولي*. *مجلة الحقوق*، 15(1).

[15] مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. (2006). *أدوات سيادة القانون اللازمة للدول الخارجة من الصراعات: برامج جبر الضرر*.

رابعاً: المراجع الأجنبية والمترجمة

[16] Camau, M. (1991). *Passion démocratiques et avènement du doute à propos des processus contemporain de démocratisation*. CERES.

[17] Conseil de Sécurité des Nations Unies. (2004). *Rapport S2 2004/616*

[18] Draï, P. (1991). *Le rôle et la place du juge en France aujourd'hui*. *Revue de la Recherche Juridique (RRJ)*. (3),

[19] Freeman, M & Hayner, P. (2003). *Truth Telling: Reconciliation after violent conflict*. IDEEA (المركز الدولي للعدالة الانتقالية، مترجم).

[20] Hourquebie, F. (2008). *La notion de justice transitionnelle -telle un sens.?*

[21] Mabilia, R. V. (n.d.). *La justice dans les pays en situation de post-conflit: Justice Transitionnelle*.

[22] Mathieu, J. L. (1993). *La défense internationale des droits de l'homme*. Presses Universitaires de France.

[23] Rivero, J. (1973). *Les libertés publiques*. Presses Universitaires de France.

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of CJHES and/or the editor(s). CJHES and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.